

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٣ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون المدني ،

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات لمنفعة العامة أو التحسين
والقوانين المعده له ،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع
الملكية لمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ،

وعلى قانون نظام الحكم المحلي رقم الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ،

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون
نظام الحكم المحلي ،

وعلى موافقة مجلس الوزراء ،

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تهيئة المرحلة الأولى من الخط الإقليمي لمترو
الأنفاق بالقاهرة الكبرى — نفق السيدة زينب / رمسيس .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي والعقارات الازمة لإقامة هذا المشروع
والموضح بيانها بالمذكرة الإيضاحية والرسم المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينهى تخصيص الأراضي والعقارات المملوكة لجهات حكومية والموضع بيانها بالمذكورة الإيضاحية والرسم المرافقين لمقعده تلك الجهات وتخصص للهيئة القومية لسكك حديد مصر لتنفيذ ذلك المشروع.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ شعبان سنة ١٤٠١ (٢٩ يونيو سنة ١٩٨١)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٣ لسنة ١٩٨١

كانت من نتيجة الدراسات التي قامت بها وزارة النقل والمواصلات والنقل البحري في أواسط السبعينات الحاجة الماسة إلى إنشاء شبكة مترو الأنفاق بالقاهرة الكبرى تضم ثلاثة محاور رئيسية :

- ١ - المرج / حلوان مارا بميدان رمسيس وميدان التحرير .
- ٢ - شبرا الخيمة / بولاق الدكور مارا بميدان رمسيس والعتبة وميدان التحرير .
- ٣ - من أمبابة حتى طريق صلاح سالم مارا بميدان العتبة .

وقد تم تمويل المرحلة الأولى من الخط الإفريقي الأول المرج / حلوان بموجب البروتوكول الموقع بين الحكومة المصرية والحكومة الفرنسية بتاريخ ٢٠ / ٦ / ١٩٨٠ وتنص من هذه المرحلة إنشاء نفق بطول نحو ٥٠ كيلومتر بمحفاته ما بين محطة السيدة زينب وميدان رمسيس واقتضى نزع ملكية بعض العقارات والأراضي الالزامية لإقامة هذا المشروع ، كما اقتضى أيضاً إنهاء تخصيص بعض العقارات المملوكة لجهات حكومية وتخصيصها لتنفيذ ذلك المشروع وذلك على النحو التالي :

أولاً : العقارات المملوكة ملكية فردية :

- ١ - جزء من مسجد العلم والإيمان ناحية شارع مجلس الشعب ملك فؤاد العسوي مكون من حواشي وسقف بألواح صاج .

- ٢ - العقار رقم ٣٦ شارع منصور ملك محمود وأحمد حسن حجازى والدتهم وهدى وفاطمة محمود حجازى مكون من طابق واحد ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .
- ٣ - جزء من أرض العقار رقم ٣٨ شارع منصور ملك ورثة المرحوم محمد فوزى - مكون من أربع طوابق ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .
- ٤ - العقار رقم ٣١ شارع الفلکي ملك الشركة العامة للقاولات وزينب درويش حجاب مناصفة ومكون من ثلاثة طوابق وصر على إنشائه أكثر منأربعين عاما .
- ٥ - جزء من أرض العقار رقم ٣٣ شارع الفلکي ملك زينب حسين لبيب ومكون من طابقين وصر على إنشائه أكثر منأربعين عاما .
- ٦ - جزء مثلى من حديقة الجامعة الأمريكية ناصية القصر العيني والشيخ ريحان .
- ٧ - عقار رقم ٨١ شارع رمسيس ملك رجاء وكمال تمراز مكون من ثلاثة طوابق ومضى على إنشائه أكثر منأربعين عاما .
- ٨ - العقار رقم ١٤٣١ شارع رمسيس ورقم ١١ النطیج الماصلی مكون من طابق واحد ملك حسين هزیز الهندی ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .
- ثانيا : العقارات المملوكة لجهات حكومية :
- ١ - سبعة عقارات صغيرة عبارة عن : (معارضه لتعديلات السكك بمحطة السيد زينب)
(أ) ثلاثة بلوکات كل بلوک عشرون دكان ورش صغيرة .
- (ب) عمارة مكونة من ثلاثة طوابق ملك الإسكان بمحافظة القاهرة ناصية شارع على باسم إبراهيم ومن لقان أبوالريش ومضى على إنشائها أكثر من خمسين عاما .
- (ج) أرض حكر ملك بمحافظة القاهرة مبني عليها ١٥ نسمة عشر شقة من دورين ومضى على إنشائها أكثر من خمسين عاما .
- ٢ - جزء من أرض عقار رقم ٣٢ شارع منصور ملك وزارة العدل مكون من طابقين ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .
- ٣ - قطعة أرض فتحها ملك دار الملال الواقية على واجهة شارع مجلس الشعب والفلکي .
- ٤ - عقار ملك وزارة الصحة شارع الفلکي مكون من طابقين ومضى على إنشائه أكثر منأربعين عاما .

- ٥ — عقار ملك مجلس الدولة بحوش الوزارات المدخل من شارع الفاكنى مكون من طابقين ومضى على إنشائه أكثر من أربعين عاما .
- ٦ — عقار ملك مصلحة الطب الشرعى شارع القصر العينى مكون من خمسة طوابق ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .
- ٧ — جزء من الحوش الخلفى لمجلس الشعب .
- ٨ — مظلة ملك وزارة الرى بحوش الوزارات .
- ٩ — عقار ملك وزارة الشئون الاجتماعية وجهاز تنظيم الأسرة مكون من ثلاثة طوابق ومضى على إنشائه أكثر من خمسين عاما .

وهي الملونة باللونين الأخضر والأصفر على الرسومات المرفقة بأرقام ١١ و٢٣ و٤٥ و٦٥ و٧٧ ويرمز اللون الأخضر لأملاك الحكومة واللون الأصفر للملكية الفردية والكتائن بمحافظة القاهرة المارة من السيدة زينب حتى رمسيس .

هذا وقد تم اعتماد المبالغ الازمة لصرف تعويضات إزالة المبانى المتداخلة والمعارضة وثمن الأراضى التى تلزم لإقامة المشروع .

ولما كان الأمر يتطلب استصدار قرار من السيد رئيس الجمهورية بتخصيص الأراضى والعقارات الازمة لهذا المشروع وزرع ملكيتها لمنفعة العامة طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ المعديل بالقانون رقم ١٣ لسنة ١٩٦٢ فى شأن نزع الملكية لمنفعة العامة أو التحسين . والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية لمنفعة العامة . وإنتهاء تخصيص الأراضى والعقارات المأوكة لجهات الحكومية سالفة الذكر وتخصيصها لتنفيذ هذا المشروع طبقا لأحكام القانون المدنى ، ولسرعة إجراءات التنفيذ وإخلاء العقارات واعتبارها مخصصة لمنفعة العامة من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية ، دوى تضمين مشروع تقرير المنفعة العامة حكم الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على هذه الأراضى .

ويتشرف وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى بعرض هذا القرار على السيد رئيس الجمهورية رجاء التفضل بالنظر في الموافقة عليه وإصداره

وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى

مهندس : سليمان متولى سليمان